جماعة العرائش
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵍⵄⵔⴰⵢⵛ
COMMUNE DE LARACHE

الخدمات الاكثر طلبا من طرف المرتفقين والمرتفقات

القسم	قسم الحالة المدنية						قسم التعمير			قسم الممتلكات الجماعية			قسم المكتب الجماعي لحفظ الصحة	الاقتصاد
إسم المسطرة	الدفتر العائلي	الحصول على رسم الولادة الكاملة او الموجزة	التصريح بالولادة	التصريح بالوفاة	شهادة الخطوبة	رخص البناء	رخصة السكن وشهادة المطابقة	رخصة الإصلاح	رخصة شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بدون إقامة بناء	رخصة احتلال مؤقت للملك العام الجماعي بمنقولات عقارية ترتبط بأعمال تجارية أو مهنية	تحويل عقد كراء أو قرار الإستغلال	الحصول على رخصة الدفن	مسطرة المنافع والمضار بالنسبة للأنشطة التجارية والمهنية المزعجة والمقلقة
الوثائق المطلوبة	• نسخة كاملة من رسم ولادة الزوج والزوجة • نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الزوج والزوجة • نسخة من عقد الزواج أو ثبوت الزوجية • طلب و02 صور كما يحق للزوجة أو المطلقة الحصول على نسخة من الدفتر العائلي أو الثابت الشرعي • الحكم الصادر بثبوت الزوجية • يمكن للمزداد بالخارج الحصول على الدفتر العائلي شريطة إثبات أنه لم يعد مقيم بالخارج.	الإدلاء بأحد الوثائق التالية : • الدفتر العائلي أو كناش التعريف أو الحالة المدنية • نسخة من رسم الولادة مهما كان تاريخ إصدارها • البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية لمن يتوفر عليها.	يصرح بالولادة الأب أو الأم، وصي الأب، الأخ، ابن الأخ، يقدم الأخ الشقيق على الأخ للأب، ويقدم هذا الأخير على الأخ للأم، كما يقدم الأكبر سنا على من هو أصغر منه، وينتقل واجب التصريح من أحد الأشخاص المذكورين إلى الذي يليه في المرتبة متى تعذر التصريح من الأول المادة من قانون الحالة المدنية. الوثائق المدعمة للتصريح : • الدفتر العائلي أو كناش التعريف والحالة المدنية • شهادة طبية للولادة الواقعة بالمستشفى أو شهادة الميلاد الإدارية مؤقتة مسلمة من طرف السلطة المحلية للولادة الواقعة بالمنزل. • نسخة من رسم الزواج مع الاطلاع على النسخة الأصلية بالنسبة للمغاربة المسلمين لإثبات العلاقة الشرعية التي نتجت عنها هذه الولادة. • نسخة من رسم ولادة الابوين عند عدم التوفر على الدفتر العائلي • شهادة التلقيح BCG • شهادة طبية تحدد الجنس الذي يجب إلحاق الخنثى به • يجب التصريح بالولادة داخل اجل 30 يوما. إذا لم يتم التصريح خلال الأجل القانوني فإن تسجيل الولادة لا يتم إلا عن طريق حكم قضائي ولاستصدار هذا الأخير يعزز الملف بالوثائق التالية : • ورقة معلومات • عدم التسجيل • شهادة الحياة • شهادة الميلاد • نسخة من عقد الزواج أو ثبوت الزوجية والإقرار • طلب موجه إلى السيد رئيس المحكمة الابتدائية.	• الدفتر العائلي أو كناش التعريف والحالة المدنية • شهادة طبية لمعاينة الوفاة أو شهادة إدارية (تسلم بناء على بحث عون السلطة من طرف السلطة المحلية من تاريخ الوفاة ... • ملحوظة : بطاقة المصرح، الإدلاء بعقد الزواج في حالة زواج الهالك أو الهالكة مع عقد ازدياد الهالك أو الهالكة ويعزز الطلب بالوثائق التالية : • شهادة الوفاة • ورقة معلومات • عدم التسجيل • طلب موجه إلى المحكمة الابتدائية المختصة. • عدم التصريح بالوفاة داخل الأجل القانوني يعرض المعني بالأمر لغرامة مالية تقدر ما بين 300 إلى1200 درهم. • نسخة كاملة من رسم ولادة الهالك أو الهالكة إدا كان خاضع لنظام الحالة المدنية. • وفي حالة عدم خضوع الهالك أو الهالكة للنظام وجب على المصرح الالتزام بذلك.	• نسخة من بطاقة التعريف الوطنية • شهادة عون السلطة المتعلقة بالموضوع • نسخة كاملة من رسم الولادة أو البطاقة الشخصية للحالة المدنية • استمارة موجودة لدى المصلحة المختصة طبقا لدوريات في الموضوع.	• (03) نسخ من الطلب مصادق عليه • (03) نسخ من البطاقة الوطنية مصادق عليها • (03) نسخ من شهادة الملكية حديثة • (06) نسخ من التصاميم الهندسية • (03) نسخ من عقدة المهندس • (03) نسخ من البطاقة الوطنية • (03) نسخ من التصميم الطوبوغرافي في حالة وجود القطعة خارج تجزئة • (03) نسخ من لائحة الإحداثيات • (03) نسخ من التصميم العقاري • (03) نسخ من قانون الشركة (في حالة تقديم طلب في اسم شركة). • ملحوظة : يودع ملف رخصة البناء بالبوابة الإلكترونية رخصة .ma • نسخ من وصل الأداء على الخدمات المؤدى عنها.	• طلب مصادق عليه • نسخة من البطاقة الوطنية مصادق عليها • نسخة من التصميم المرخص • نسخة من رخصة البناء • نسخة من شهادة الملكية • نسخة من شهادة المطابقة، مسلمة من مهندس معماري متتبع المشروع.	• طلب مصادق عليه • نسخة من البطاقة الوطنية مصادق عليها • نسخة من شهادة الملكية حديثة • نسخة من التصميم المرخص • نسخة من رخصة البناء.	• طلب خطي موجه إلى رئيس المجلس الجماعي الجماعي، يحدد الغرض من الاحتلال المؤقت، وموقع القطعة الأرضية المراد استغلالها، والمساحة المطلوبة، ومدة الاحتلال • نسخة من رخصة البناء (في حالة كون الغرض من الاحتلال المؤقت هو وضع مواد البناء) • نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لصاحب الطلب • نسخة من عقد الكراء أو الملكية الخاصة بالمحل موضوع الطلب • نسخة من الرخصة التجارية • نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات • نسخة من السجل التجاري والبتانت la patente • دراسة الطلب • دراسة الملف من طرف المصالح المختصة من الجوانب القانونية والمشاكل التي يمكن ان تطرحها عملية شغل الملك الجماعي العام المؤقت.	• طلب المعني بالأمر موقع ومصحح الإمضاء • نسخة من القانون الأساسي للشركات • شهادة التسجيل الضريبي • نسخة من نموذج السجل التجاري مصادق عليها • نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة لمدير الشركة • بطاقة تقنية بالنسبة للشركة موقعة من طرف ممثلها القانوني • التصميم البياني والموقع للوحة او الستار التي سيتم استغلاله برسم الرخصة • شهادة إثبات ملكية العقار أو شهادة موافقة المالك الأصلي للعقار أو عقد كراء إذا كان العقار غير تابع للملك الجماعي موافقة السلطة المحلية على مضمون اللوحة موضوع طلب الترخيص إذا كان الطلب لوحة إرشادية. • تصريح بالشرف يشهد فيه صاحب الطلب بصحة المعلومات المقدمة في الملف ويعبر فيه عن الالتزام باحترام مقتضيات القوانين المعدة لهدا الغرض • الإدلاء بشهادة إبراء الذمة مسلمة من وكيل مداخيل الجماعة تثبت أنه في وضعية جبائية سليمة تجاه الجماعة • ان يتقدم طالب الرخصة بنموذج اللوحة او الستار المزمع اقامته يوضح فيه مقاييس اللوحة أو الستار ونوعية المادة التي ستستعمل في صنعها ومواصفاتها التقني.	إيداع طلب الموافقة على التنازل أو تحويل عقد الكراء للغير مصحوبا بالوثائق التالية : • شهادة جبائية تثبت أن المتنازل في وضعية جبائية سليمة • نسخة من عقد الكراء • نسخة من البطاقة الوطنية • بعد الحصول على الموافقة الكتابية من قبل رئيس المجلس الجماعي إيداع طلب تحويل عقد الكراء من طرف المتنازل له مصحوبا بالوثائق التالية : • نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لصاحب الطلب • عقد الكراء الأصلي الخاصة بالمحل أو المنزل موضوع الطلب • التنازل الأصلي.	• البطاقة الوطنية للمصرح • شهادة طبية للوفاة تسلم من طرف المستشفى أو بيان معاينة الوفاة • محضر وضع الجثة داخل الصندوق محرر من طرف الشرطة • نسخة من البطاقة الوطنية للمتوفى أو ما يثبت الهوية • إذن المصالح القنصلية الأجنبية التابع لها الشخص المتوفى بالنسبة للأجانب. • رخصة نقل الجثة	• طلب مصادق عليه • نسخة من عقد الكراء أو الملكية (مصادق عليها) • نسخة من بطاقة التعريف الوطنية • 2 صور فوتوغرافية
مصلحة وضع الطلب	مكتب الحالة المدنية محل ولادة الزوج	مكتب الحالة المدنية المسجل به الولادة	مكتب الحالة المدنية بالمقاطعة بمحل ولادة المولود المصرح به	مكتب الحالة المدنية لمحل الوفاة	المكتب الفرعي للحالة المدنية بالمقاطعة أو بالملحقة الإدارية لمحل سكنى المعني بالأمر.	مكتب ضبط الشباك الوحيد لرخص التعمير	مكتب ضبط الشباك الوحيد لرخص التعمير	مصلحة التصاميم	مكتب الضبط	مكتب الضبط	مكتب الضبط	المكتب الجماعي لحفظ الصحة	مكتب الضبط الجماعي
المدة الزمنية لإنجاز المسطرة	أقصاه يوم	في يومه	من يوم الى 3 أيام	يوم واحد على أبعد تقدير	نفس يوم	ابتداء من 15 يوما	22 يوما	7 أيام كحد أقصى	أسبوع ايام مفتوحة	أسبوع على أبعد تقدير	يومان على أبعد تقدير	نفس يوم	15 يوما
رسوم المسطرة	50 درهم	2 دراهم	مجانا	مجانا	2 دراهم	حسب القرار الجبائي	مجانا	حسب القرار الجبائي	حسب القرار الجبائي	حسب القرار الجبائي	حسب القرار الجبائي	مجانا	وفق القرار الجبائي